

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٢١ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٣٥ م٢ بالقطعة رقم (٦) بحوض داير الناحية (١٩) - مدينة سرس الليان - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمنوفية ، لإقامة نادي شباب سرس الليان عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٠ مارس سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

مطبعة دستورية

جامعة المصطفى نعمة سرور الدين

الإدارية العليا، القاهرة.

برقم ١٧٤٣ لسنة ٢٠١٩

للسادة الأرمن اللذان أملكوا الدولة بمدينة سرس القبل ووضع به الوحدة العثمانية تصرف عملة المدفوعات
 بعرض دايمير المأمور رقم ٣٢٥ مساحة ١٢٥ هكتار
 وعند ذلك الآتي :
 ١٠٠٪ سرس القبل كاج طبله كيله ١٢٥ هكتار
 المتر سعر طبله ٣٠٠ جنية
 وعى عى دايمير دايمير سرس القبل كاج طبله كيله ٦٩ هكتار

